

Distr.: Limited
28 October 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

البند ١٤ من جدول الأعمال

تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، الأردن، أسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألمانيا،
أوغندا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، باراغواي، البرتغال، بلجيكا، بولندا، بيرو، تركيا،
الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، الدانمرك،
رومانيا، سلوفينيا، السويد، سويسرا، سيراليون، شيلي، صربيا والجبل الأسود، فرنسا،
فنلندا، قبرص، كرواتيا، كندا، كولومبيا، الكويت، لايفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة،
مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النرويج، النمسا، هندوراس،
هونغاري، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار

تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية

إن الجمعية العامة،

وقد تلقت تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية لعام ٢٠٠١^(١)،

وإذ تحيط علما ببيان المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، الذي قدم فيه
معلومات إضافية بشأن التطورات الرئيسية في أنشطة الوكالة خلال عام ٢٠٠٣،

وإذ تسلم بأهمية عمل الوكالة،

وإذ تسلم أيضا بالتعاون بين الأمم المتحدة والوكالة والاتفاق الذي يشمل العلاقة
بين الأمم المتحدة والوكالة على النحو الذي أقره المؤتمر العام للوكالة في ٢٣ تشرين الأول/
أكتوبر ١٩٥٧ والجمعية العامة في مرفق قرارها ١١٤٥ (د-١٢) المؤرخ ١٤ تشرين الثاني/
نوفمبر ١٩٥٧،

(١) الوكالة الدولية للطاقة الذرية، التقرير السنوي لعام ٢٠٠٢ (النمسا، تموز/يوليه ٢٠٠٣) (GC(47)/2)؛ وقد أحيل
إلى أعضاء الجمعية العامة بمذكرة من الأمين العام (A/58/-).



١ - تخطيط علما مع التقدير بتقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية^(١)؛

٢ - وإذ تخطط علما بالقرارات^(٢) GC(47)/RES/7A بشأن التدابير الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي في مجال السلامة النووية والأمان من الإشعاع والنقل الآمن وإدارة النفايات، و GC(47)/RES/7B بشأن مدونة السلوك المتعلقة بسلامة وأمن المصادر الإشعاعية، و GC(47)/RES/7C بشأن النقل الآمن، و GC(47)/RES/8 بشأن السلامة النووية والأمان من الإشعاع - التقدم المحرز بشأن التدابير الرامية إلى الحماية من الإرهاب النووي والإشعاع، و GC(47)/RES/9 بشأن تعزيز أنشطة التعاون التقني التي تضطلع بها الوكالة، و GC(47)/RES/10A بشأن تعزيز أنشطة الوكالة المتعلقة بالعلوم والتكنولوجيا والتطبيقات النووية، و GC(47)/RES/10B المتعلق بالمعارف النووية، و GC(47)/RES/10C المتعلق بأنشطة الوكالة في مجال تطوير التكنولوجيا النووية الابتكارية، و GC(47)/RES/10D بشأن استعمال الهيدروولوجيا النظرية في مجال إدارة الموارد المائية، و GC(47)/RES/10E بشأن خطة لإنتاج المياه الصالحة للشرب بطرق اقتصادية من خلال استعمال مفاعلات نووية صغيرة ومتوسطة الحجم، GC(47)/RES/11 بشأن تعزيز فعالية نظام الضمانات وتحسين كفاءته وتطبيق البروتوكول النموذجي الإضافي، و GC(47)/RES/12 المتعلق بتنفيذ اتفاق الضمانات في إطار معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بين الوكالة وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، و GC(47)/RES/13 بشأن تطبيق ضمانات الوكالة في الشرق الأوسط، GC(47)/RES/14A بشأن ملاك موظفي أمانة الوكالة و GC(47)/RES/14B المتعلق بالمرأة في الأمانة، وغير ذلك من المقررات والاستنتاجات ٢، GC(47)/DEC/12 بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن في الأمم المتحدة المتعلقة بالعراق، و GC(47)/DEC/13 المتعلق بالقدرات النووية الإسرائيلية والتهديد الذي تمثله، و GC(47)/DEC/14 بشأن تعديل المادة السادسة من النظام الأساسي الذي اعتمدته المؤتمر العام للوكالة في دورته العادية السابعة المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣؛

٣ - تؤكد دعمها للدور الأساسي الذي تضطلع به الوكالة في التشجيع على تطوير الطاقة الذرية وتطبيقها العملي في الاستخدامات السلمية وتقديم المساعدة في هذا المجال، وفي نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية، وفي السلامة والتحقق والأمن في المجال النووي؛

٤ - تناشد الدول الأعضاء أن تواصل دعمها لأنشطة الوكالة؛

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يحيل إلى المدير العام للوكالة وثائق الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة المتصلة بأنشطة الوكالة.

(٢) انظر القرارات والمقررات الأخرى الصادرة عن المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، الدورة العادية السابعة والأربعون، ١٥-١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣ (GC(47)/RES/DEC(2003)).